Journal of Al-Farabi for Humanity Sciences Volume (7), Issue (2) March (2025)

ISSN: 2957-3874 (Print)
Journal of Al-Farabi for Humanity Sciences (JFHS)
https://iasj.rdd.edu.iq/journals/journal/view/95
مجلة الفارابي للعلوم الإنسانية تصدرها كلية الفارابي الجامعة

أسبابُ النُزُول ودفع المشكل في القرآن وأثرُهَ في التّفْسِير

م.م. علياء احمد حومد

كليه الإمام الأعظم (رحمه الله) الجامعة

The reasons for the revelation and the prevention of the problem in the Qur'an And its impact on interpretation

Teaching assistant . Alia Ahmed Houmed
Imam Al-A'zam (may God have mercy on him) University College
Zjdgfsd@gmail.com

الملخص

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه وبعد: فالتفسير القرآني يأتي بالدرجة الأولى من العلوم القرآنية ؛ لتعلقه بكتاب الله ،فأهميتُه من أهميته، يضاف الى ذلك احتوائه على كلّ العلوم، فعلمُ التفسيرِ حاوٍ لعلوم الحديث واللغةِ والسيرة والفقه.يكاد علم أسباب النزول يكون أكثر العلوم تأثيراً في التفسير لتعلّق غالب آيات القرآن بسبب لنزولها، ومن المعلوم أن القرآن نزل مفرقاً بحسب الحوادث طيلة مدة الدعوة النبوية التي استمرت ثلاثاً وعشرين سنة، وهو من العلوم الإسلامية التي اولت اهتماما في معرفة أسباب النزول لآيات القرآن الكريم وما المتعلقة بها وكذلك اوقاتها واماكن النزول بغرض معرفة تفسيرها وفهمها فهمًا صحيحًا، وادراك واستيعاب الحكمة من الأحكام القرآنية؛ لذا فهو أحد أهم فروع علم تفسير القرآن.بعد هذه الجولة مع هذا العلم الذي يعدّ من أهم علوم القرآن المتعلقة بالتفسير، خلصنا الى النتائج الآتية:

١-أنها تساعد في حفظ القرآن ومعرفة معناه، لأن ربط الأحكام بالوقائع والأشخاص والأزمنة والأمكنة يساعد على استقرار المعلومة وتركيزها.

٢-أنها تساعد في معرفة الحكمة المرجوة من تشريع الحكم الوارد في آية معينة في القرآن.

٣-العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وذلك يعني أن النص الشرعي إذا ورد بسبب واقعة معينة حصلت في عصر التنزيل، فإن الحكم لا يكون مقتصرًا على تلك الواقعة فحسب، وإنما يكون حكمًا عامًا في كل ما شابهها من وقائع ونوازل.

الكلمات المفتاحية : أسباب النزول ، صيغ التعبير ، طرق النزول ، دفع المشكل

Summary

Praise be to God and prayers and peace be upon the Messenger of Allah and his family and companions and those who follow him:The Qur'anic interpretation comes primarily from the Quranic sciences; it is related to the Book of God, its importance is important, in addition to its containment of all sciences. The explanation of interpretation is the science of modernity, language, biography and jurisprudence.It is known that the Quran was revealed according to the events throughout the duration of the Prophetic Propagation, which lasted twenty-three years, one of the Islamic sciences interested in knowing the reasons for the descent of verses of the Koran and related issues and incidents as well as The time and place of the descent of the verse in order to know its interpretation and understanding correctly, and knowledge of the wisdom of the Quranic provisions; so it is considered one of the most important branches of the science of interpretation of the Koran.After this tour with this science, which is one of the most important sciences of the Koran related to interpretation, we concluded the following results:

- ١It facilitates the preservation of the Koran and prove its meaning, because linking the provisions of accidents and people and times and places helps to stabilize the information and focus.
- ٢It enables to know the face of wisdom that motivates the legislation of the provision contained in a particular verse in the Koran.

- ٣The lesson in the whole sentence is not about the reason, which means that the legal text if it was due to a particular incident occurred in the era of download, the provision is not limited to that incident, but is a general provision in all the similar facts and inferiority.Keywords: Reasons for descent, expression formulas, methods of descent, solving the problem

المقدمة

الحمد لله والصلاة والسلام على رسول الله وعلى آله وصحبه ومن والاه وبعد: فالتفسير القرآني يأتي بالدرجة الأولى من العلوم القرآنية ؛ لتعلقه بكتاب الله ، فأهميتُه من أهميتِه، يضاف الى ذلك احتوائه على كلّ العلوم، فعلمُ التفسيرِ حاوٍ لعلوم الحديث واللغةِ والسيرة والفقه.وقد اخترتُ واحداً من العلوم المتعلقة بالتفسير وهو علم أسباب النزول.

أهمية البحث:

يكاد علم أسباب النزول يكون أكثر العلوم تأثيراً في التفسير لتعلّق غالب آيات القرآن بسبب لنزولها، ومن المعلوم أن القرآن نزل مفرقاً بحسب الحوادث طيلة مدة الدعوة النبوية التي استمرت ثلاثاً وعشرين سنة، وهو من العلوم الإسلامية التي اولت اهتماما في معرفة أسباب النزول لآيات القرآن الكريم وما المتعلقة بها وكذلك اوقاتها واماكن النزول بغرض معرفة تفسيرها وفهمها فهمًا صحيحًا، وادراك واستيعاب الحكمة من الأحكام القرآنية؛ لذا فهو أحد أهم فروع علم تفسير القرآن.

منهج البحث:

اتبعتُ منهجاً استقصائيا تفصيليا فبيّنتُ معنى أسباب النزول في اللغة والاصطلاح والآثار التي وردت في ذلك.

خطة البحث:

اقتضت خطة البحث أن يُقسّم على مباحث ففي المبحث الأول تناولتُ معنى أسباب النزول في اللغة والاصطلاح، ومفهومها عند أهل الاختصاص، وبالتالي قسمته على مطلبين.وفي المبحث الثاني تكلمت عن المُشكل في القران وطرق دفعه وصوره وفي المبحث الثالث بيّنتُ أهم طرق معرفة أسباب النزول وفوائدها على مطلبين.وفي المبحث الرابع تحدثتُ عن صيغ وتعدد أسباب النزول.ثم الخاتمة وفيها أهم النتائج.ثم ذكرت المصادر والمراجع التي اعتمدتها في بحثي.وصلى الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

المبحث الأول التعريف بأسباب النزول

وفيه مطلبان:المطلب الأول: أسباب النزول لغة واصطلاحا المطلب الثاني: مفهوم أسباب النزول

المطلب الأول أسباب النزول لغةً واصطلاحاً

الفرع الأول: أسباب النزول لغة: متكونة من كلمتين:

الأسباب لغة: هو جمعُ سبَبٍ، وهوَ ما كانَ مُتّصلاً بينَ اثنين، وبَينهُم أُسْبُوبةٍ وأَسَابيب[١] .وقال الرازي: "السَّبَبُ: الْحَبْلُ وَكُلُّ شَيْءٍ يُتَوَصَّلُ بِهِ إِلَى غَيْرِهِ" [٢] .**واصطلاحاً:** هو الوصفُ الظاهرُ المنضبطُ الذي أضافَ الشارعُ إليهِ الحكمَ، ويلزمُ من وجودُه الوجودَ ومنْ عدمِهِ العدمُ لذاتِه [٣].وفي الحديث : «وإن كان رزْقُه في الأَسباب أَي في طُرُقِ السماءِ وأَبوابها» أي؛ في طرق السماء وأبوابها [٤]**النزول لغة:** الحلول تقول نزَلْتُ نزولاً ومَنزلاً [٥] هو مصدر للفعلِ نزل، (فالنون، والزاء، واللام)، كلمة صَحيحة تدل على هبوطِ الشيءِ وَوُقوعِه[٦]، ومنه نزلَ بالمكانِ، ونزلَ في المكان، نزلةً واحدةً، ونزلَ من علوٍ إلى سَفَل[٧] .

الفرع الثاني: أسباب النزول اصطلاحاً :هو الواقعةُ أو السؤالُ الذي نزلتْ الآيةُ أو السورةُ عقبهُ بياناً له[٨] ، فهو الأمر الذي حدث ووقع، ولأجله نزلت الآية أو الآيات أو السورة، وهذا الأمر إما حادثة حدثت فردية أو جماعية بسيطة أو عظيمة أو سؤال يوجه الى النبي (ﷺ) فتنزل الآيات لتبيّن جوابه أو لتعلّق على الحدث وتوجه المسلمين الى ما يريده الله سبحانه ومن هنا سبب النزول ما نزل قرآن بشانه وقت وقوعه كحادثة او سؤال فينبغي أن يكون النص النازل عقب الحادثة او السؤال مباشرة[٩] ، وهو العلم الذي يسرد الروايات والأقوال في أسباب نزول آيات وسور القرآن الكريم استنادا للصحيح من مرويات الكتاب الحكيم والسنة المطهرة ومرويات الصحابة(ﷺ) على أنه: "ما نزلت الآية أو الآيات أيام وقوعه متضمنة له او مبينة لحكمه من حادثة او سؤال"[١٠].

المطلب الثاني مفهوم أسباب النزول

يرى أهل العلم أن القرآن نزل على قسمين:[١١].

١- قسم نزل ابتداء، وهو غير متصل بسبب ، وهو أكثر القرآن.

٢- قسم نزل عقب واقعة أو سؤال، وهو متصلاً بسبب من الأسباب، ومن هذه الأسباب:

أ. **الحوادث التي وقعت أيام الرسول (ﷺ)**من ذلك ما ورد في سبب نزول قوله تعالى:﴿ يَٰٓأَيُّهَا ٱلَّذِينَ ءَامَنُوٓاْ إِن تُطِيعُواْ فَرِيقًا مِّنَ ٱلَّذِينَ أُوتُواْ ٱلۡكِتَٰبَ يَرُدُّوكُم بَعۡدَ إِيمَٰنِكُمۡ كَٰفِرِينَ ١٠٠﴾[١٢] : " نزلت في خصومة دبّت بين الاوس والخزرج: " لما رأى شاس بن قيس اليهودي أُلفة الأوس و الخزرج في الإسلام بعد ما كان حصل بينهم في الجاهلية من العدوان قال والله ما لنا معهم إذا اجتمعوا من قرار، فأمر من يذكّرهم بوقائعهم يوم بعاث، وما جرى فيه من القتل بينهم والسلب ليوقع بينهم الشحناء ويثير الضغائن الكامنة في قلوبهم، والفتنة قائمة لعن الله من أيقظها ولا سيما والناس كانوا قريبي عهد بالإسلام، فذكروهم ولا زالوا يثيرون بينهم ما وقع منهم زمن الجاهلية، حتى استفز أَوْسُ بْنُ قَيْظِيّ من بني حارثة الأوسي وَجَبّارُ بْنُ صَخْرٍ من بني سلمة الخزرجي، فتفاخروا وتماروا بما أغضب الفريقين، وحملهما على حمل السلاح وخرجا إلى الحرة ليتقاتلا، قاتل الله اليهود ما ألعنهم، فبلغ ذلك رسول الله (ﷺ) فأخذ المهاجرين وخَرَجَ إِلَيْهِمْ ، فقال أجاهلية وَأَنَا بَيْنَ أَظْهُرِكُمْ ، وقد أَكْرَمَكُمُ اللَّهُ بالاسلام وقطع به عنكم امر الجاهلية ، والف بينكم ؟ ترجعون إلى ما كنتم عليه كفارا، اللَّهَ اللَّهَ ، فوقع كلامه فيهم موقعا بعيدا وزاح عنهم ما بينهم وعرفوا أنها نزعة شيطانية قام بها أعداؤهم اليهود، فألقوا السلاح وتعانقوا، وتباكَوا ورجعوا مع حضرة الرسول سامعين مطيعين، قال جابر فما رأيت يوما أقبح أولا وأحسن آخراً من ذلك اليوم، فأنزل الله الآية" [١٣].

ب.**ومنه ما أُنزل لسؤال بعض المؤمنين** ففي سبب نزول قوله تعالى:﴿وَلَا تَنكِحُواْ ٱلۡمُشۡرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤۡمِنَّۚ﴾[١٤] ، قصةَ مرثد الغنوي لما أرسله الرسول إلى مكة لإخراج بعض المستضعفين من المسلمين في مكة فعرضت امرأة نفسها عليه فأبى خوفا من الله تعالى، وطلبت الزواج به فاستمهلها لسؤال حضرة الرسول(ﷺ)، وكانت ذات جمال ومال فلما رجع إلى المدينة عرض قولها عليه فأنزل الله:﴿وَلَا تَنكِحُواْ ٱلۡمُشۡرِكَٰتِ حَتَّىٰ يُؤۡمِنَّۚ﴾[١٥] .

ج. **ومنه ما أنزل في جواب من سأل:**﴿يَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡخَمۡرِ﴾[١٦] ﴿ يَسۡـَٔلُونَكَ مَاذَا يُنفِقُونَۖ ﴾[١٧]﴿وَيَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلۡمَحِيضِ﴾[١٨].

د. **ومنها ما ينزل بدون حادث**،وكلما ترى حكما لم يذكر له المفسرون حادثاً أنزل الحكم مرتبا عليه [١٩].

المبحث الثاني التعريف بالمشكل في القرآن وصوره

المطلب الأول : تعريف المشكل ووسائل دَفْعه المطلب الثاني : صور الإشكال المدفوعة بسبب النزول

المطلب الأول تعريف المشكل ووسائل دَفْعه

تعريف المُشكل:جاء في لسان العرب: أشكَل الأمر: الْتبَس، وأمور أشكال: مُلتبسة، وأشكَل عليّ الأمر؛ أي: إذا اختلَط[٢٠].

وسمَّاه السيوطي مُوهِمَ الاختلاف والتناقض، وقال: ما هو يُوهم التعارُض بين آياته، والصحيح أنَّ المُشكل هو كلُّ ما يَلتبس فَهمه على الناس؛ لعدم وضوح المراد من ظاهر لفظه لسببٍ ما، وقد ذكَر الزركشي في كتابه "البرهان" أمورًا تُعين على دفْع الإشكال[٢١].

١- ردُّ الكلمة لضدها؛ مثل :﴿ وَلَا تُطِعۡ مِنۡهُمۡ ءَاثِمًا أَوۡ كَفُورٗا ﴾[٢٢] ؛ أي: ولا كفورًا، وطريقته أن يردّ النهي إلى ضدِّه، وهو الأمر، فيكون المعنى: أَطِع منهم آثمًا أو كفورًا؛ أي: أَطِع أحدهما، وعلى هذا يكون معناه في النهي، ولا تُطع واحدًا منهما .[٢٣]

٢- ردُّ الكلمة إلى نظيرها، ومثاله في كفارة اليمين[٢٤] : ﴿ فَكَفَّٰرَتُهُۥٓ إِطۡعَامُ عَشَرَةِ مَسَٰكِينَ مِنۡ أَوۡسَطِ مَا تُطۡعِمُونَ أَهۡلِيكُمۡ أَوۡ كِسۡوَتُهُمۡ أَوۡ تَحۡرِيرُ رَقَبَةٖۖ فَمَن لَّمۡ يَجِدۡ فَصِيَامُ ثَلَٰثَةِ أَيَّامٖۚ ذَٰلِكَ كَفَّٰرَةُ أَيۡمَٰنِكُمۡ إِذَا حَلَفۡتُمۡۚ ﴾ [٢٥] .

فإن الرقبة هنا مُطلقة، ولو تتبَّعنا نظائر ذلك، لوجَدناها قد قُيِّدت بالإيمان.

٣- النظر فيما يتَّصل بالآية؛ من خبرٍ أو شرطٍ، أو إيضاح معنًى آخَر[٢٦]؛ مثاله:﴿ وَكُلُواْ وَٱشۡرَبُواْ حَتَّىٰ يَتَبَيَّنَ لَكُمُ ٱلۡخَيۡطُ ٱلۡأَبۡيَضُ مِنَ ٱلۡخَيۡطِ ٱلۡأَسۡوَدِ ﴾[٢٧] فبهذا القدر يقع إشكالٌ، وبتَبْيِنَته من الفجر قد زالَ.

٤- دَلالة السياق، فإنها تُرشد إلى تبيُّن المُجمل، والقطع بعدم احتمال غير المراد، وهو من أعظم القرائن الدالة على مُراد المتكلم، فمَن أهمَله، غَلِط في نظيره، وغالَط في مناظراته، وانظُر إلى قوله تعالى :﴿ ذُقۡ إِنَّكَ أَنتَ ٱلۡعَزِيزُ ٱلۡكَرِيمُ ﴾[٢٨] ، كيف نجد السياق يدلُّ على أنه الذليل الحقير؟[٢٩].

٥- ملاحظة النقل عن المعنى الأصلي، وذلك أنه قد يُستعار الشيء لمُشابهةٍ، ثم يُستعار من المُشابه لمُشابهة المُشابه، ويتباعد عن المسمَّى الحقيقي بدرجات، فيذهب عن الذِّهن الجهة المُسوِّغة لنقْله من الأوَّل إلى الآخر، وطريقة معرفة ذلك بالتدريج؛ كقوله تعالى :﴿ لَّا يَتَّخِذِ ٱلۡمُؤۡمِنُونَ ٱلۡكَٰفِرِينَ أَوۡلِيَآءَ مِن دُونِ ٱلۡمُؤۡمِنِينَۖ ﴾[٣٠].

٦- السلامة من التدافُع، وذلك كقوله تعالى: ﴿ وَمَا كَانَ ٱلْمُؤْمِنُونَ لِيَنفِرُوا۟ كَآفَّةً ۚ فَلَوْلَا نَفَرَ مِن كُلِّ فِرْقَةٍ مِّنْهُمْ طَآئِفَةٌ لِّيَتَفَقَّهُوا۟ فِى ٱلدِّينِ ﴾ [٣١] ، إذ تَحمل معنيين.

٧- أنَّ الطوائف لا تَنفر من أماكنها وبَواديها جُملةً، بل بعضهم يَنفر؛ لتحصيل التفقُّه بوفودهم على رسول الله – صلى الله عليه وسلم – وإذا رجَعوا إلى قومهم، أعلَموهم بما حصَل لهم .

٨- أن يكون المراد بالفئة النافرة: هي مَن تسير مع الرسول – صلى الله عليه وسلم – في مَغازيه وسراياه، والمعنى: ما كان أن يَنفروا أجمعين مع الرسول – صلى الله عليه وسلم – في مَغازيه؛ لتحصيل المصالح المتعلِّقة ببقاء مَن يبقى في المدينة، والفئة النافرة مع رسول الله – صلى الله عليه وسلم – تتفقَّه في الدين؛ بسبب ما يُؤْمَرون به ويَسمعون منه – صلى الله عليه وسلم – فإذا رجَعوا إلى مَن بَقِي بالمدينة، أعلَموهم بما حصَل لهم في صُحبة الرسول – صلى الله عليه وسلم – والأقرب من هذين الاحتمالين هو الأوَّل؛ لأن الثاني يُخالف ظاهر قوله تعالى :﴿ فَٱنفِرُوا۟ ثُبَاتٍ أَوِ ٱنفِرُوا۟ جَمِيعًا ﴾النساء: ٧١ ﴿ فَانْفِرُوا ثُبَاتٍ أَوِ انْفِرُوا جَمِيعًا ﴾[٣٢]فإن ذلك يَقتضي؛ إمَّا طلب الجميع بالنفير، أو إباحته، وذلك في ظاهره يُخالف النهي عن نفْر الجميع، وإذا تعارَض مجملان، يَلزم من أحدهما معارضته، ولا يَلزم من الآخر، فالثاني أوْلَى[٣٣].

المطلب الثاني صور الإشكال المدفوعة بسبب النزول

أولاً: التعارض الظاهري بين الآيات:إنَّ النظرة السريعة للقرآن الكريم، غير المحيطة بعلوم القرآن، المُعينة على بيانه وتفسيره – قد تُوهم أحيانًا أنَّ هناك تعارُضًا بين بعض الآيات، فقد تجد آيتين ورَدتا في موضوع واحدٍ، غير أنَّ كلاًّ منهما تَحمل حُكمًا غير ما تحمله الأخرى، فتبدوَان وكأنهما متعارضتان، إلاَّ أنَّ الواقف على علوم القرآن، المحيط بمقاصد الشريعة، يُدرك أنَّ هذا التعارض ظاهري فحسب؛ حيث لا تعارُض حقيقي بين نصوص الشريعة الغرَّاء.فالتعارض: هو تقابُل الحجتين المتساويتين على وجهٍ يوجب كل واحدٍ منهما ضد ما تُوجبه الأخرى؛ كالحِل والحُرمة، والنفي والإثبات[٣٤].وهو بهذا المعنى مُحال في شريعتنا، فمصدرها واحد وهو الله تعالى، فإذا بدا تعارُض بين نصين، فإنما هو تعارُض ظاهري فقط، بحسب ما يبدو لعقولنا، وليس بتعارُضٍ حقيقي؛ لأن الشارع الواحد الحكيم، لا يُمكن أن يَصدر عنه دليلٌ يَقتضي حُكمًا في واقعة، ويَصدر عنه نفسه دليلٌ آخر يَقتضي في الواقعة نفسها حُكمًا خلافه في الوقت الواحد[٣٥].ومما يُعين على إزالة هذا التعارُض الظاهري: الوقوف على أسباب النزول؛ حيث تَكشف هذه الأسباب عن الدَّلالات المختلفة للآيات، وتَجعل لكلِّ آية مناسبتها الخاصة بها؛ مما يَنفي وقوع التعارُض بينها، وبين غيرها من الآيات؛ مثال: ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْغَٰفِلَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ لُعِنُوا۟ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿٢٣﴾ ﴾ [٣٦]هذه الآية تَشمل وعيدًا باللعنة والعذاب العظيم لكلِّ مَن قذَف المحصنات، ولَم تُفرِّق بين مَن تابَ، ومَن لَم يَتُب في حين أننا نقرأ قوله تعالى : ﴿ وَٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ثُمَّ لَمْ يَأْتُوا۟ بِأَرْبَعَةِ شُهَدَآءَ فَٱجْلِدُوهُمْ ثَمَٰنِينَ جَلْدَةً وَلَا تَقْبَلُوا۟ لَهُمْ شَهَٰدَةً أَبَدًا ۚ وَأُو۟لَٰٓئِكَ هُمُ ٱلْفَٰسِقُونَ ﴿٤﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُوا۟ مِنۢ بَعْدِ ذَٰلِكَ وَأَصْلَحُوا۟ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾[٣٧]بالعودة إلى سبب النزول، نجد أنَّ الآيتين ليس بينهما تعارُض؛ حيث إنَّ الآية الأولى نزَلت في السيدة عائشة – رضي الله عنها – بعد حادثة الإفك المعروفة؛ فقد روَى ابن جرير الطبري عن عمر بن أبي سَلمة عن أبيه، قال: قالت عائشة: رُميتُ بما رُمِيت به وأنا غافلة، فبلَغني بعد ذلك، فبينما رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عندي جالس؛ إذ أُوحِي إليه، وكان إذا أُوحِي إليه، أخَذه كهيئة السبات، وإنه أُوحِي إليه وهو جالس عندي، ثم استوى جالسًا يَمسح عن وجهه وقال: ((يا عائشة، أبْشِري))، فقالت: فقلتُ: بحمد الله، لا بحمدك، فقرأ : ﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْغَٰفِلَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ ﴾ [٣٨] ، حتى بلَغ :﴿ أُو۟لَٰٓئِكَ مُبَرَّءُونَ مِمَّا يَقُولُونَ ﴾ [٣٩] [٤٠]كما رُوِي عن سعيد بن جُبير أنه سُئِل: الزنا أشد أم قذف المُحصنة، فقال: الزنا، فقيل له: أليس يقول الله تعالى :﴿ إِنَّ ٱلَّذِينَ يَرْمُونَ ٱلْمُحْصَنَٰتِ ٱلْغَٰفِلَٰتِ ٱلْمُؤْمِنَٰتِ لُعِنُوا۟ فِى ٱلدُّنْيَا وَٱلْـَٔاخِرَةِ وَلَهُمْ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴾ [٤١].قال سعيد: إنما كان ذلك لعائشة خاصة[٤٢]، ويتبيَّن من ذلك أنَّ الآية الأولى نزَلت في السيدة عائشة، ويَستتبع ذلك غيرها من زوجات النبي – صلى الله عليه وسلم – فالقاذف لهنَّ لا توبة له، أمَّا الآية الأخرى، ففي عموم نساء المسلمين، فالقاذف لهنَّ تُرجى له التوبة مع إصلاح ما أفسَده في حقِّ المسلمات المُحصنات، فالفرق بينهم واضحٌ؛ حيث إن مَن يَقذف امرأة عادية، فإنه يَقذف امرأة واحدة، أمَّا ما يتعرَّض لبيت النبي – صلى الله عليه وسلم – فإنه لا يُؤذي امرأة واحدة، بل يُؤذي أُمَّة بأسْرها بالطَّعْن في عرْض نبيِّها، ومِن ثَمَّ فقد ناسَب أن يتوعَّده الله بهذا الوعيد الذي يَمنع قَبول توبة المُتجرِّئين على بيت النبوَّة.

ثانيًا: دوران الآية بين النسْخ والإحكام:ذهَب جمهور العلماء إلى جواز وقوع النسخ في القرآن الكريم، وَفْق ما صرَّحت به نصوص الكتاب؛ حيث يقول الله تعالى : ﴿ مَا نَنسَخْ مِنْ ءَايَةٍ أَوْ نُنسِهَا نَأْتِ بِخَيْرٍ مِّنْهَآ أَوْ مِثْلِهَآ ۗ أَلَمْ تَعْلَمْ أَنَّ ٱللَّهَ عَلَىٰ كُلِّ شَىْءٍ قَدِيرٌ ﴿١٠٦﴾ ﴾ [٤٣]مثاله قوله تعالى : ﴿ وَلِلَّهِ ٱلْمَشْرِقُ وَٱلْمَغْرِبُ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا۟ فَثَمَّ وَجْهُ ٱللَّهِ ﴾ [٤٤] هذه الآية من الآيات التي ادُّعِي أنها منسوخة؛ حيث إنَّ مفادها أنَّ المسلم له أن يُصلي متَّجهًا حيث شاء؛ سواء

كان مقيمًا، أو مسافرًا؛ سواء كانت صلاته فرضًا، أو نفلاً، والآية بذلك على قول بعض العلماء – وعلى رأسهم ابن عباس[٤٥] – منسوخة، وناسخُها قوله تعالى : ﴿ وَمِنْ حَيْثُ خَرَجْتَ فَوَلِّ وَجْهَكَ شَطْرَ الْمَسْجِدِ الْحَرَامِ ۖ وَحَيْثُ مَا كُنْتُمْ فَوَلُّوا وُجُوهَكُمْ شَطْرَهُ ﴾ [٤٦]وبالرجوع إلى أسباب النزول تَبطُل دعوى النَّسخ، ويتَّضح أنَّ الآية المُدَّعى نسخُها تَحمل حكمًا غير ما تَحمله الآية الأخرى؛ فقد رُوِي عن عبدالله بن عامر بن ربيعة عن أبيه، قال: كنَّا مع الرسول الله – صلى الله عليه وسلم – في غزاة في ليلة سوداء مُظلمة، فلم نَعرف القِبلة، فذكَرنا ذلك لرسول الله – صلى الله عليه وسلم – فأنزَل الله :﴿ وَلِلَّهِ الْمَشْرِقُ وَالْمَغْرِبُ ۚ فَأَيْنَمَا تُوَلُّوا فَثَمَّ وَجْهُ اللَّهِ ۚ إِنَّ اللَّهَ ﴾ [٤٧] وبهذا يُعلم أنَّ الآية خاصة بالمجتهد إذا صلَّى، وهو لا يَعرف القِبلة، ثم يتبيَّن له خَطؤه، فإنه لا يُعيد الصلاة، وكذلك في الصلاة النافلة للمسافر على راحلته، فلا يجب عليه التوجُّه إلى القبلة تخفيفًا عليه، وكذالك الخائف.

ثالثًا: عدم تحديد نطاق الآية:

فقد تدلُّ ألفاظ الآية على ما يُفيد الحصر في موضوعها، فيأتي سبب النزول؛ ليدفع توهُّم الحصر فيها، أو تكون الآية عامة، ثم يُبيّن سبب النزول أنَّ المقصود به حالة خاصة من حالاته، ومثاله في دفْع توهُّم الحصْر قوله تعالى : ﴿ قُل لَّا أَجِدُ فِي مَا أُوحِيَ إِلَيَّ مُحَرَّمًا عَلَىٰ طَاعِمٍ يَطْعَمُهُ إِلَّا أَن يَكُونَ مَيْتَةً أَوْ دَمًا مَّسْفُوحًا أَوْ لَحْمَ خِنزِيرٍ فَإِنَّهُ رِجْسٌ أَوْ فِسْقًا أُهِلَّ لِغَيْرِ اللَّهِ بِهِ ۚ فَمَنِ اضْطُرَّ غَيْرَ بَاغٍ وَلَا عَادٍ فَإِنَّ رَبَّكَ غَفُورٌ رَّحِيمٌ ﴾ [٤٨] فظاهر الآية أنَّ المحرَّمات محصورة في المحرَّمات الأربعة المذكورة، فالنفي والاستثناء دليلٌ على أن التحريم محصور فقط في هذه الأصناف الأربعة، وبالرجوع إلى أسباب النزول يتبيَّن لنا أن الحصر غير مقصودٍ، فقد ذكَر الإمام الشافعي – رحمه الله – أنَّ الآية نزَلت بسبب أولئك الكفار الذين أبَوْا إلاَّ أن يُحرِّموا ما أحلَّ الله، ويُحلوا ما حرَّم الله؛ مناقضة للشريعة، ومُحادة لله ورسوله ؛ إذ إنَّ هذا حصر صوري؛ مُشادة ومُحادَّة من الله ورسوله، لا قصدًا إلى حقيقة الحصر؛ لأنه تُوجَد محرَّمات أخرى؛ مثل: تحريم كلِّ ذي نابٍ من السباع، وكلِّ ذي مخلبٍ من الطَّيْر.

رابعًا: غموض دلالة الآية:مثال قوله تعالى : ﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ ۖ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ۚ وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴾ [٤٩]ظاهر هذه الآية يَنفي الجُناح عن تارك السعي بين الصفا والمروة، إلاَّ أن نفي الجناح يدلُّ على الإباحة لا على الوجوب، وهذا ما فَهِمه عروة بن الزبير – رضي الله عنه – حين سأل خالته عائشة أمَّ المؤمنين – رضي الله عنها – التي صَوَّبت فَهْمه الشرعي، وأزالَت إشكاله بذِكرها مناسبةَ نزولها؛ روَى البخاري ومسلم عن عروة، قال: سألت عائشة – رضي الله عنها – فقلتُ لها: أرأيتِ قول الله تعالى : ﴿ إِنَّ الصَّفَا وَالْمَرْوَةَ مِن شَعَائِرِ اللَّهِ ۖ فَمَنْ حَجَّ الْبَيْتَ أَوِ اعْتَمَرَ فَلَا جُنَاحَ عَلَيْهِ أَن يَطَّوَّفَ بِهِمَا ۚ وَمَن تَطَوَّعَ خَيْرًا فَإِنَّ اللَّهَ شَاكِرٌ عَلِيمٌ ﴾ ، فو الله، ما على أحد جناح ألاَّ يطوَّفَ بالصفا والمروة، قالت: بِئس ما قلتَ يا بن أختي، إنَّ هذه لو كانت كما أوَّلتَها عليه، كانت لا جُناح عليه ألاَّ يَطوَّف بهما، ولكنَّها أُنزِلت في الأنصار، كانوا قبل أن يُسلموا يُهلُّون لمناة الطاغية، التي كانوا يعبدونها عند المُشَلَّل، فكان مَن أهلَّ يتحرَّج أن يطوفَ بين الصفا والمروة، فلمَّا أسْلَموا، سألوا رسول الله – صلى الله عليه وسلم – عن ذلك، قالوا: يا رسول الله، إنَّا كنَّا نتحرَّج أن نطوفَ بين الصفا والمروة، فأنزَل الله تعالى هذه الآية.ومن ذلك يتبيَّن أن نفي الجناح في الآية ليس معناه نفي الفريضة، وإنما هو نفي لِما اعتقدَه المسلمون الأوائل من أنَّ السعي بين الصفا والمروة من عملِ الجاهليَّة؛ حيث كان للمشركين كما يقول الشعبي – رضي الله عنه – صنمٌ على الصفا يُقال له: إساف، وكان على المروة صنم يقال له: نائلة، وكان المشركون يطوفون ويتمسَّحون بهما، فلمَّا جاء الإسلام، تحرَّج المسلمون أن يَسعوا بينهما[٥٠]

خامسًا: عدم تحديد المراد من اللفظة القرآنية:

مثال قوله تعالى : ﴿ وَمَا جَعَلْنَا الْقِبْلَةَ الَّتِي كُنتَ عَلَيْهَا إِلَّا لِنَعْلَمَ مَن يَتَّبِعُ الرَّسُولَ مِمَّن يَنقَلِبُ عَلَىٰ عَقِبَيْهِ ۚ وَإِن كَانَتْ لَكَبِيرَةً إِلَّا عَلَى الَّذِينَ هَدَى اللَّهُ ۗ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾[٥١]فلفظ الإيمان يَحتمل الإيمان بمعناه المعروف، وهو التصديق بالقلب، والإقرار باللسان، والعمل بالجوارح، وقد يَحتمل أيضًا الصلاة؛ لأنَّ الآية في سياق الحديث عن تحويل القِبلة في الصلاة من بيت المقدس إلى الكعبة المُشرَّفة، وبالرجوع إلى أسباب النزول، يتبيَّن أنَّ المراد بها هنا الصلاة؛ روى البخاري عن البراء بن عازب، قال: كان قد مات على القبلة قبل أن تُحوَّل رجالٌ، قُتِلوا، لَم ندرِ ما نقول فيهم، فأنزَل الله : ﴿ وَمَا كَانَ اللَّهُ لِيُضِيعَ إِيمَانَكُمْ ۚ إِنَّ اللَّهَ بِالنَّاسِ لَرَءُوفٌ رَّحِيمٌ ﴾فالصحابة كانوا يَظنون أن نسخَ حُكمٍ ما يجعل المنسوخ باطلاً، فلا تترتَّب عليه آثار العمل به، أمَّا عن تَكْنِيَة الإيمان بالصلاة، فيقول ابن عطية: وسمَّى الصلاة إيمانًا، لما كانت صادرة عن الإيمان والتصديق في وقت بيت المقدس، وفي وقت التحويل، ولما كان الإيمان قطبًا عليه تدور الإعمال، وكان ثابتًا في حال التوجُّه هنا وهنا ذِكْرُه؛ إذ هو الأصل الذي به يرجع في الصلاة وغيرها إلى الأمر والنهي، ولئلاَّ تَندرج في اسم الصلاة صلاة المنافقين إلى بيت المقدس، فذكَر المعنى الذي هو ملاك الأمر.

المبحث الثالث طرق معرفة أسباب النزول وفوائدها

وفيه مطلبان:المطلب الأول: طرق معرفة أسباب النزول المطلب الثاني: فوائد معرفة أسباب النزول

المطلب الأول طرق معرفة أسباب النزول

ثمة طرق كثيرة لمعرفة أسباب النزول منها إخبار الصحابي عن سبب نزول الآية فذكر الواحدي : " وَلَا يَحِلُّ الْقَوْلُ فِي أَسْبَابِ نُزُولِ الْكِتَابِ، إِلَّا بِالرِّوَايَةِ وَالسَّمَاعِ مِمَّنْ شَاهَدُوا التَّنْزِيلَ وَوَقَفُوا عَلَى الْأَسْبَابِ، وَبَحَثُوا عَنْ عِلْمِهَا وَجَدُّوا فِي الطِّلَابِ ، أي بالَغُوا في طلبِ العِلم، فالمعوَّل عليهِ في أسبابِ النزول: هم الصحابةُ، ومن أخذَ عَنْهم من التابعين " [٥٢]ولا شك أنّ معرفة أسباب النزول مهمة كل الأهميّة في التفسير على ما ذكر العلماء، لذا يعتمد العلماء في معرفة أسباب النزول على صحة الرواية عن رسول الله (ﷺ) أو عن الصحابة، ويرَوْن أنه لا يحل القولُ في أسباب النزول إلا بالرواية والسماع ممن شاهدوا التنزيل ووقفوا على الأسباب، فالنقل الصحيح هو الطريق الوحيد لمعرفة أسباب النزول، وقد يكون سبب النزول مروياً عن صحابي وقد يكون عن تابعي، فإن كان عن صحابي فحكمُهُ الرفع إلى النبي (ﷺ) ؛ لأن قوله في محل لا مجال للإجتهاد فيه[٥٣]، كما جاء في سبب نزول قوله تعالى:﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا۟ فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ ۚ فَإِذَآ أَفَضْتُم مِّنْ عَرَفَٰتٍ فَٱذْكُرُوا۟ ٱللَّهَ عِندَ ٱلْمَشْعَرِ ٱلْحَرَامِ ۖ وَٱذْكُرُوهُ كَمَا هَدَىٰكُمْ وَإِن كُنتُم مِّن قَبْلِهِۦ لَمِنَ ٱلضَّآلِّينَ ﴿١٩٨﴾﴾[٥٤] ، إذ يقول ابن عباس(رضي الله عنهما) في سبب نزولها: " كانت عُكَاظ ومِجَنّة وذو المِجَاز أسواقاً في الجاهلية فلمّا كان الإسلام تأثَّمُوا أن يتَّجِروا في المواسمِ كَمَا كانوا قبلا فنزلتْ هذه الآية"[٥٥]. أمّا إنْ كان راوِيه تابعياً فحكمه أن لا يقبل إلا إذا اعتضد بمرسل آخر أو كان راويه من أئمة التفسير الذين أخذوا عن الصحابة، كمجاهد ، وعكرمة وسعيد بن جبير[٥٦]، كما في قوله تعالى:﴿ٱلَّذِينَ قَالَ لَهُمُ ٱلنَّاسُ إِنَّ ٱلنَّاسَ قَدْ جَمَعُوا۟ لَكُمْ فَٱخْشَوْهُمْ فَزَادَهُمْ إِيمَٰنًا وَقَالُوا۟ حَسْبُنَا ٱللَّهُ وَنِعْمَ ٱلْوَكِيلُ ﴿١٧٣﴾﴾[٥٧] إذ يقول عكرمة: " نزلت هذه الآية في بدر الصغرى"[٥٨]، كما ذكر أقوال تابعي التابعين، كما في قوله تعالى:﴿إِن تُبْدُوا۟ خَيْرًا أَوْ تُخْفُوهُ أَوْ تَعْفُوا۟ عَن سُوٓءٍ فَإِنَّ ٱللَّهَ كَانَ عَفُوًّا قَدِيرًا ﴿١٤٩﴾﴾ [٥٩]يقول مقاتل: " نَزَلَتِ الْآيَةُ فِي أَبِي بَكْرٍ (ﷺ)، فَإِنَّ رَجُلًا شَتَمَهُ فَسَكَتَ مِرَارًا ، ثُمَّ رَدَّ عَلَيْهِ فَقَامَ النَّبِيُّ (ﷺ) ، فَقَالَ أَبُو بَكْرٍ : شَتَمَنِي و أَنْتَ جَالِسٌ ، فَلَمَّا رَدَدْتُ عَلَيْهِ قُمْتَ ، قَالَ : إِنَّ مَلَكًا كَانَ يُجِيبُ عَنْكَ ، فَلَمَّا رَدَدْتَ عَلَيْهِ ذَهَبَ ذَلِكَ الْمَلَكُ وَجَاءَ الشَّيْطَانُ ، فَلَمْ أَجْلِسْ عِنْدَ مَجِيءِ الشَّيْطَانِ ، فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ " [٦٠].

المطلب الثاني فوائد معرفة أسباب النزول

تعدّ معرفةُ أسباب النزول من المصادر المهمة لفهم الآية فهماً صحيحاً، وتفسيرها فعن طريقها يتمكن المفسرُ أن يقف على الحكمة الإلهية التي من أجلها نزلت الآية[٦١] ، تعينُ على تيسير الحفظِ وتثبيت المعنى، فإن ربط الأحكام بالحوادث و الأشخاص بالأزمنة و الأمكنة يقرر المعلومات، وتركيزها كما تفيدنا في معرفة وجه الحكمة الباعثة على تشريع الحكم [٦٢]قال الإمام الواحدي: " لا يمكن معرفة تفسير الآيات دون الوقوف على قصتها، وبيان سبب نزولها " [٦٣]، و يقول ابن تيمية : " معرفة سبب النزول يعين على فهم الآية فان العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب". [٦٤] ، و قال الشاطبي : "معرفة أسباب النزول لازمة لمن أراد علم القرآن... و معرفة الأسباب رافعة لكل مشكل في هذا النمط فهي من المهمات في فهم الكتاب بالأبد " [٦٥].فالعلمُ بأسباب النزول من العلوم التي لا غنى عنه للمفسّر والتفسير ومن قال لا طائل في معرفة أسباب النزول وبين فوائد معرفته، يقول الملا حويش: " و قد أخطأ من قال لا طائل تحت بيان أسباب النزول ؛ لأن فيه معرفة وجه الحكمة الباعثة على تشريع الحكم و تخصيص الحكم به عند من يرى أن العبرة بخصوص السبب ، و لأن اللفظ قد يكون عاما ويقوم الدليل على تخصيصه فإذا عرف السبب قصر التخصيص على ما عدا صورته لأن دخول صورة السبب قطعي ، وإخراجها بالاجتهاد ممنوع ، ولأن الوقوف على المعنى وازالة الاشكال لا يمكن إلا بمعرفة سبب النزول غالبا فسبب النزول طريق قوي في فهم بعض معاني القرآن؛ لأنّ العلم بالسبب يورث العلم بالمسبب"[٦٦].

ويمكن اجمال تلك الفوائد في يلي :

١-الاستعانة على تفسير القرآن.

٢-بيان وجْه الحِكمة الباعثة على التشريع، ومعرفة مقاصد الشريعة، وإدراك مُراعاة الشرع لمصلحه الأُمة أفرادًا وجماعات.

٣-تخصيص الحُكم بالسبب عند مَن يرى أنَّ العبرة بخصوص اللفظ، لا بعموم السبب.

٤-تيسير الحفظ، وتسهيل الفَهم وتثبيت الوحي.

٥-الوقوف على بلاغة القرآن الكريم؛ حيث مراعاة الكلام لمقتضى الحال.

٦-أن تكون الأُمة أكثر صِلة بالله، وأقوى تعليق به.

المبحث الثالث صيغ وتعدد أسباب النزول

وفيه مطلبان:المطلب الأول: صيغ التعبير في أسباب النزول المطلب الثاني: تعدد الأسباب والنزول واحد

المطلب الأول صيغ التعبير في أسباب النزول

تتعدد الصيغ المعبرة عن أسباب النزول عند العلماء فجاءت تلك الصيغ متباينة في التصريح بالسببية على ما يأتي:أولا: (إن سبب نزول هذه هو كذا...) وهذا نصا في التعبير عن السبب فهي صريحةً لا يحتمل غيرها، فمن ذلك:في تفسير قوله تعالى: ﴿ٱللَّهُ نَزَّلَ أَحۡسَنَ ٱلۡحَدِيثِ كِتَٰبٗا مُّتَشَٰبِهٗا مَّثَانِيَ تَقۡشَعِرُّ مِنۡهُ جُلُودُ ٱلَّذِينَ يَخۡشَوۡنَ رَبَّهُمۡ ثُمَّ تَلِينُ جُلُودُهُمۡ وَقُلُوبُهُمۡ إِلَىٰ ذِكۡرِ ٱللَّهِۚ ذَٰلِكَ هُدَى ٱللَّهِ يَهۡدِي بِهِۦ مَن يَشَآءُۚ وَمَن يُضۡلِلِ ٱللَّهُ فَمَا لَهُۥ مِنۡ هَادٍ﴾[٦٧] " فقد جاء عن ابن عباس (ﷺ) في سبب نزول هذه الآية أنّ قوماً من الصحابة قالوا يا رسول الله حدثنا بأحاديثَ حسان، وبأخبار الدهر فنزلت"[٦٨].ثانيا: يؤتى بفاء تعقيبية داخلة على مادة (نزول) أو ما في محلها عقب سرد الحادثة أو السؤال ، فتلك الصيغ تُعد صريحة في السببية ، وهذه أكثر الأساليب استخداماً في إيرادها لأسباب النزول ومن امثله ذلك:من ذلك قوله تعالى﴿أُحِلَّ لَكُمۡ لَيۡلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمۡۚ﴾[٦٩] " روى البخاري « عَنْ الْبَرَاءِ (ﷺ) قَالَ كَانَ أَصْحَابُ مُحَمَّدٍ (ﷺ) إِذَا كَانَ الرَّجُلُ صَائِمًا فَحَضَرَ الْإِفْطَارُ فَنَامَ قَبْلَ أَنْ يُفْطِرَ لَمْ يَأْكُلْ لَيْلَتَهُ وَلَا يَوْمَهُ حَتَّى يُمْسِيَ وَإِنَّ قَيْسَ بْنَ صِرْمَةَ الْأَنْصَارِيَّ كَانَ صَائِمًا فَلَمَّا حَضَرَ الْإِفْطَارُ أَتَى امْرَأَتَهُ فَقَالَ لَهَا أَعِنْدَكِ طَعَامٌ قَالَتْ لَا وَلَكِنْ أَنْطَلِقُ فَأَطْلُبُ لَكَ وَكَانَ يَوْمَهُ يَعْمَلُ فَغَلَبَتْهُ عَيْنَاهُ فَجَاءَتْهُ امْرَأَتُهُ فَلَمَّا رَأَتْهُ قَالَتْ خَيْبَةً لَكَ فَلَمَّا انْتَصَفَ النَّهَارُ غُشِيَ عَلَيْهِ فَذُكِرَ ذَلِكَ لِلنَّبِيِّ (ﷺ) فَنَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ "[٧٠].

أما ما نزل بسبب حادثة، فقوله تعالى:﴿ وَيَسۡـَٔلُونَكَ عَنِ ٱلرُّوحِۖ قُلِ ٱلرُّوحُ مِنۡ أَمۡرِ رَبِّي وَمَآ أُوتِيتُم مِّنَ ٱلۡعِلۡمِ إِلَّا قَلِيلٗا ﴿٨٥﴾﴾[٧١] ، عن ابن عباس قال: " قالت قريش لِيهود: أَعْطُونَا شَيْئًا نَسْأَلُ عَنْهُ هَذَا الرَّجُلَ. فَقَالُوا: سَلُوهُ عَنِ الرُّوحِ. فَسَأَلُوهُ، فَنَزَلَتْ هذهِ الآيَة"[٧٢]ثالثاً: إذا كانت صيغة ظنية الدلالة على السببية أي؛ محتملة، تحتمل السبب وتحتمل بيان ما تتضمنه الآية من حكم أو معنى، وذلك بأن يقال (نزلت في كذا)،(نزلت هذه الآية) فيقول ابن تيمية (رحمه الله): " و قولهم نزلت هذهِ الآية في كذا، يراد به تارة أنه سبب النزول، و يراد به تارة أنّ هذا داخل في الآية، و إن لم يكن السبب كما تقول: عُني بهذهِ الآية كذا"[٧٣]، فإنّ القرائن هي وحدها الطريق لمعرفة المراد بهذهِ العبارة، فتارة تُحمل على التفسير إن ذُكر فيها معنى تدلّ عليه الآية، و تارة تُحمل على سبب النزول إن ذكر فيها شخص من الأشخاص، أو حادثة من الحوادث [٧٤]و في تفسير قوله تعالى: ﴿وَإِذَا طَلَّقۡتُمُ ٱلنِّسَآءَ فَبَلَغۡنَ أَجَلَهُنَّ فَأَمۡسِكُوهُنَّ بِمَعۡرُوفٍ أَوۡ سَرِّحُوهُنَّ بِمَعۡرُوفٖۚ وَلَا تُمۡسِكُوهُنَّ ضِرَارٗا لِّتَعۡتَدُواْ﴾[٧٥] " نزلت هذه الآية في ثَابِتَ بْنَ يَسَارٍ الأنصاري لأنَّه طلَّقَ امرأتَهُ حتّى إذا شارَفَ أجل انْقِضَاءَ عِدَّتِهَا رَاجَعَهَا بقصدِ إضْرَارِها و إلْجَائِها لإعادَةِ ما أخذتْهُ من المهر" [٧٦].و في تفسير قوله تعالى: ﴿ أُوْلَٰٓئِكَ جَزَآؤُهُمۡ أَنَّ عَلَيۡهِمۡ لَعۡنَةَ ٱللَّهِ وَٱلۡمَلَٰٓئِكَةِ وَٱلنَّاسِ أَجۡمَعِينَ ﴿٨٧﴾ خَٰلِدِينَ فِيهَا لَا يُخَفَّفُ عَنۡهُمُ ٱلۡعَذَابُ وَلَا هُمۡ يُنظَرُونَ ﴿٨٨﴾ إِلَّا ٱلَّذِينَ تَابُواْ مِنۢ بَعۡدِ ذَٰلِكَ وَأَصۡلَحُواْ فَإِنَّ ٱللَّهَ غَفُورٞ رَّحِيمٌ ﴿٨٩﴾ إِنَّ ٱلَّذِينَ كَفَرُواْ بَعۡدَ إِيمَٰنِهِمۡ ثُمَّ ٱزۡدَادُواْ كُفۡرٗا لَّن تُقۡبَلَ تَوۡبَتُهُمۡ وَأُوْلَٰٓئِكَ هُمُ ٱلضَّآلُّونَ ﴿٩٠﴾﴾ [٧٧] " نزلت هذه الآيات في الحارثِ بْنُ سُوَيْدٍ الْأَنْصَارِيُّ ، وطُعْمَةَ بْنِ أُبَيْرِقٍ، وَوَحْوَحَ بْنَ الْأَسْلَتِ ورُفَقائِهم التّسْعة الذينَ ارتَدّوا عن الإسلامِ وخَرَجُوا من المدينة إلى مكّة كفاراً، وقدْ نَدِمَ أحَدُهم وهوَ الحارثُ وأرسلَ لحضرةِ الرسولِ(ﷺ) بقبول توبته" [٧٨]ما لا يحتمل السببية: كما في تفسير قوله تعالى: ﴿ أَيَوَدُّ أَحَدُكُمۡ أَن تَكُونَ لَهُۥ جَنَّةٞ مِّن نَّخِيلٖ وَأَعۡنَٰبٖ تَجۡرِي مِن تَحۡتِهَا ٱلۡأَنۡهَٰرُ لَهُۥ فِيهَا مِن كُلِّ ٱلثَّمَرَٰتِ وَأَصَابَهُ ٱلۡكِبَرُ وَلَهُۥ ذُرِّيَّةٞ ضُعَفَآءُ فَأَصَابَهَآ إِعۡصَارٞ فِيهِ نَارٞ فَٱحۡتَرَقَتۡۗ كَذَٰلِكَ يُبَيِّنُ ٱللَّهُ لَكُمُ ٱلۡأٓيَٰتِ لَعَلَّكُمۡ تَتَفَكَّرُونَ ﴿٢٦٦﴾﴾[٧٩] " قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ لِعَمَلٍ قَالَ عُمَرُ لِرَجُلٍ غَنِيٍّ يَعْمَلُ بِطَاعَةِ اللَّهِ (عَزَّ وَجَلَّ) ثُمَّ بَعَثَ اللَّهُ لَهُ الشَّيْطَانَ فَعَمِلَ بِالْمَعَاصِي حَتَّى أَغْرَقَ أَعْمَالَهُ " [٨٠] ويلاحظ بأن قول ابن عباس(ﷺ) تفسير للآية.وفي تفسير قوله تعالى:﴿ وَإِن كُنتُمۡ عَلَىٰ سَفَرٖ وَلَمۡ تَجِدُواْ كَاتِبٗا فَرِهَٰنٞ مَّقۡبُوضَةٞۖ﴾ [٨١] " قال ابن عباس: " وشهادة الزور وكتمان الشهادة، وقال لما حرم الله الربا أباح السلف، وقال أَشْهَدُ أَنَّ السَّلَفَ الْمَضْمُونَ، إِلَى أَجَلٍ مُسَمًّى، إِنَّ اللَّهَ أَحَلَّهُ وَأَذِنَ فِيهِ ، وهذا سبب نزول هذه الآية" [٨٢].ويلاحَظ أنَّ هذه الصيغ على اختلاف أنواعها وردت فيه، إلا إنها تتباين كثرة وقلة، وأنّ أكثر الصيغ وروداً هي الصيغة التي تدخل فيها الفاء على مادة (لنزول) بعد س سرد الحادثة أو ذكر شخصية، ثم تليها العبارة القائلة : (نزلت في كذا)،(نزلت هذه الآية) فإنّ أكثر الروايات التي جاءت بهذه الصيغة أريد بها السببية، والدليل على ذلك أنّ اكثرها جاءت بعد ذكر شخصيات أو حادثة ثم تليها العبارة القائلة: (إنّ سبب نزول هذه هو كذا... [٨٣].

المطلب الثاني تعدد الأسباب والنزول واحد

قد يكون سببُ النزول في أكثر من وقعة، وتكون هذه الوقائع متشابهة فينزل من القرآن نصٌ يحكم عليها جميعاً، وبذلك يتعدد سبب النزول للآية الواحدة، ويكون النازل آية أو آيات في موضع واحد [٨٤]فلا ضير في تعدد أسباب النزول، فقد تكون آية واحدة لأسباب كثيرة[٨٥] ففي تفسير قوله

تعالى: ﴿أَجَعَلْتُمْ سِقَايَةَ ٱلْحَآجِّ وَعِمَارَةَ ٱلْمَسْجِدِ ٱلْحَرَامِ كَمَنْ ءَامَنَ بِٱللَّهِ وَٱلْيَوْمِ ٱلْآخِرِ... إلى قوله تعالى... ۚ لَا يَسْتَوُۥنَ عِندَ ٱللَّهِ ۗ وَٱللَّهُ لَا يَهْدِى ٱلْقَوْمَ ٱلظَّٰلِمِينَ﴾ [٨٦]، هناك روايتان في سبب نزولها: أولاهما: "أنّ العباس(ﷺ)افْتَخَرَ بِالسِّقَايَةِ، وَشَيْبَةُ بِالْعِمَارَةِ، وَعَلِيٌّ(ﷺ) بِالْإِسْلَامِ وَالْجِهَادِ، فَصَدَّقَ اللَّهُ عَلِيًّا وَكَذَّبَهُمَا، فنزلت هذه الآيات"[٨٧]والثانية ما رواه مسلم عن النّعمان بن بشير قال: « كنت عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم، فقال رجل: ما أبالي أن لا أعمل عملا بعد الإسلام إلا أن أسقي الحاج، وقال آخر: ما أبالي أن لا أعمل عملا بعد الإسلام إلا أن أعمر المسجد الحرام، وقال آخر: الجهاد في سبيل الله أفضل مما قلتم، فزجرهم عمر، وقال: لا ترفعوا أصواتكم عند منبر رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يوم الجمعة، ولكن إذا صليت الجمعة دخلت فاستفتيته فيما اختلفتم فيه، فأنزل الله عز وجل هذه الآية»[٨٨]وفي قولِه تعالى﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ أَن يُذْكَرَ فِيهَا ٱسْمُهُۥ وَسَعَىٰ فِى خَرَابِهَآ ۚ أُو۟لَٰٓئِكَ مَا كَانَ لَهُمْ أَن يَدْخُلُوهَآ إِلَّا خَآئِفِينَ ۚ لَهُمْ فِى ٱلدُّنْيَا خِزْىٌ وَلَهُمْ فِى ٱلْءَاخِرَةِ عَذَابٌ عَظِيمٌ ﴿١١٤﴾﴾ [٨٩]، هناك أقوالٌ كثيرة في سبب نزولها وهي:

١.نزلت هذه الآية في المشركين الذين منعوا رسول الله وأصحابه من الصلاة في المسجد الحرام حينما كان في مكة، وهي نزلت في الأخنس بن شريق[٩٠].

٢.وقال الحسن وقتادة إنها نزلت في بختنصر حينما خرب بيت المقدس، وهذا كان قبل المسيح[٩١].

٣.عن ابن عباس إنها نزلت في طيطوس الرومي الذي غزا بني إسرائيل فقتلهم وسباهم وخرب بيت المقدس وأحرق التوراة ومنع إقامة ذكر الله فيه [٩٢]ويُلاحظ أنّ من قال إنها نزلت بحق اليهود او بحق النصارى، ليس بسديد لأن الآيات قبلها بحق اليهود وكذلك لا يصح نزولها بحق المشركين ، إذ لم يسبق لهم ذكر ، ولم يسبق ذكر المسجد الحرام في هذه الآيات.ويُردّ على من يقول بأنها نزلت بحق المشركين، هو أن القائل به قال إنها كانت عام الحديبية ، وحادثتها وقعت في السنة السادسة من الهجرة ، وهذه السورة من أول ما نزل في المدينة كما علمت فلا تتفق مع قوله ﴿وَمَنْ أَظْلَمُ مِمَّن مَّنَعَ مَسَٰجِدَ ٱللَّهِ﴾ ، وثمةَ قول آخر بأنها نزلت في المشركين الذين ألجئوا حضرة الرسول وأصحابه إلى الهجرة، ومنعوهم بسببها من أن يذكروا الله في المسجد من صلاة وغيرها ، وكأنهم بذلك سعوا في خرابها؛ لأنها أنشئت لإقامة الصلاة والذكر، فإذا انقطعت عنها فكأنها خربت، وفي هذا التأويل صرف الحقيقة إلى المجاز، والعدول إلى خلاف الظاهر وهو وجيه ، إلا أن سياق الآية ينافيه ، وعدم سبق الذكر يبعده؛ لأن هذه الحادثة في مكة، ولم يقل أحد بمكية هذه الآية ، على أنّ كلا من الحوادث الثلاث صالحة لسبب النزول لو كانت منطبقة عليها، وقد ذكرنا غير مرة أن تعدد الأسباب جائز، أي بأن تكون آية واحدة لعدة حوادث وأسباب كثيرة، إذ لا مانع من تعدد أسباب النزل، ولكن الأولى أن يكون في حق اليهودِ خاصة، وذلك لما حولت القبلة إلى الكعبة شقّ عليهم فصاروا يمنعون الناس من التوجه إليها ويحملونهم على تخريب الكعبة وسعوا في تخريب مسجد الرسول في المدينة، فعابهم الله تعالى وبين سوء طريقتهم التي سلكوها في ذلك؛ لأن الآيات السابقة جاء سياقها بالتشنيع على أفعالهم، والآية الآتية كذلك، فكونها فيهم أولى؛ لأن المشركين لا بحث فيهم قبلها ولا بعدها [٩٣]وفي تفسير قوله تعالى: ﴿وَمِنْهُم مَّن يَلْمِزُكَ فِى ٱلصَّدَقَٰتِ فَإِنْ أُعْطُوا۟ مِنْهَا رَضُوا۟ وَإِن لَّمْ يُعْطَوْا۟ مِنْهَآ إِذَا هُمْ يَسْخَطُونَ ﴿٥٨﴾﴾[٩٤] " روى البخاري ومسلم عن أبي سعيد الخدري: « قال : بينما نحن عند رسول الله صلى الله عليه وسلم وهو يقسم قسما، أتاه ذو الخويصرة، وهو رجل من بني تميم، فقال: يا رسول الله اعدل، فقال: «ويلك، ومن يعدل إذا لم أعدل، قد خبت وخسرت إن لم أكن أعدل» . فقال عمر: يا رسول الله، ائذن لي فيه فأضرب عنقه؟ فقال: «دعه، فإن له أصحابا يحقر أحدكم صلاته مع صلاتهم، وصيامه مع صيامهم، يقرءون القرآن لا يجاوز تراقيهم، يمرقون من الدين كما يمرق السهم من الرمية»[٩٥].قيل: إن المنافقين قالوا ما يعط محمد الصّدقة إلّا من يحب" [٩٦] .

الخاتمة

بعد هذه الجولة مع هذا العلم الذي يعدّ من أهم علوم القرآن المتعلقة بالتفسير، خلصنا الى النتائج الآتية:

١- أنها تُعين قارِيء القرآن على فهمه فهمًا صحيحًا سليمًا، وذلك أن العلم بالسبب يُورث العلم بالمسبَّب. يقول الواحدي: « لا يمكن تفسير الآية دون الوقوف على قصتها وبيان نزولها ».

٢- أنها تُيسّرُ حفظ القرآن وتُثَبّتُ معناه، لأن ربط الأحكام بالحوادث والأشخاص والأزمنة والأمكنة يساعد على استقرار المعلومة وتركيزها.

٣- أنها تمكّن من معرفة وجه الحكمة الباعثة على تشريع الحكم الوارد في آية معينة في القرآن.

٤- أسباب النزول قسمان: اولها نزل بدون سبب، وهو أكثر القرآن، وثانيها نزل بسبب من الأسباب.

٥- تثبت أسباب النزول بالنقل الصحيح عن شاهد أو مستمع للحدث من الصحابة والتابعين وصحة سند الرواية.

٦- العبرة بعموم اللفظ لا بخصوص السبب، وذلك يعني أن النص الشرعي إذا ورد بسبب واقعة معينة حصلت في عصر التنزيل، فإن الحكم لا يكون مقتصرًا على تلك الواقعة فحسب، وإنما يكون حكمًا عامًا في كل ما شابهها من وقائع ونوازل.وصلى الله على محمد وعلى آله وصحبه وسلم.

المصادر والمراجع

القرآن الكريم

١- الإتقان في علوم القرآن، لعبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، (ت٩١١هـ)، تحقيق: أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتب، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م .

٢- أساس البلاغة، الزمخشري، أبو القاسم محمود بن عمر (ت: ٥٣٨هـ) ، تحقيق: نبيل الطريفي، دار صادر، بيروت، ط١ ،٢٠٠٩م.

٣- أسباب النزول القرآن، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (ت: ٤٦٨هـ)، تحقيق: كمال بسيوني زغلول، دار الكتب العلمية ، بيروت، ط١، ١٤١١ هـ-١٩٩م.

٤- أصول السَّرَخْسي ، محمد بن أحمد بن أبي سهل شمس الأئمة السرخسي (المتوفى: ٤٨٣هـ) ، الناشر: دار المعرفة - بيروت

٥- البحر المحيط في أصول الفقه، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: ٧٩٤هـ)، دار الكتبي،ط١ ، ١٤١٤هـ - ١٩٩٤م.

٦- البرهان في علوم القرآن ، للزركشي ، أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (المتوفى: ٧٩٤هـ) ، المحقق: محمد أبو الفضل إبراهيم ، الطبعة: الأولى، ١٣٧٦ هـ - ١٩٥٧ م ، الناشر: دار إحياء الكتب العربية عيسى البابى الحلبي وشركائه

٧- بيان المعاني ، ملا حويش- عبد القادر بن ملّا حويش السيد محمود آل غازي العاني (ت: ١٣٩٨هـ)، مطبعة الترقي ، دمشق، ط١، ١٣٨٢ هـ / ١٩٦٥ م.

٨- تفسير الإيجي جامع البيان في تفسير القرآن ، المؤلف: محمد بن عبد الرحمن بن محمد بن عبد الله الحسني الحسيني الإيجي الشافعيّ (المتوفى: ٩٠٥هـ) ، دار النشر: دار الكتب العلمية - بيروت ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٤ هـ - ٢٠٠٤ م

٩- جامع البيان في تأويل القرآن = تفسير الطبري ، محمد بن جرير بن يزيد بن كثير بن غالب الآملي، أبو جعفر الطبري (المتوفى: ٣١٠هـ) ، المحقق: أحمد محمد شاكر ، الناشر: مؤسسة الرسالة ، الطبعة: الأولى، ١٤٢٠ هـ - ٢٠٠٠م

١٠- الجامع الصحيح سنن الترمذي، محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي(ت ٢٧٩هـ)، تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرون، دار إحياء التراث العربي، بيروت.

١١- الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله (ﷺ) وسننه وأيامه(صحيح البخاري)- محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت:٢٥٦هـ) ، تحقيق : محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، بيروت(الطبعة السلطانية)، ط١، ١٤٢٢هـ /٢٠٠٢م

١٢- الجامع لأحكام القرآن ، أبو عبد الله محمد بن أحمد بن أبي بكر بن فرح الأنصاري الخزرجي شمس الدين القرطبي (المتوفى: ٦٧١ هـ) ، المحقق: هشام سمير البخاري ، الناشر: دار عالم الكتب، الرياض، المملكة العربية السعودية ، الطبعة: ١٤٢٣ هـ/ ٢٠٠٣ م

١٣- دراسات في علوم القرآن والتفسير، د احمد محمد مفلح القضاة، جمعية المحافظة على القرآن الكريم، الأردن، ط١، ٢٠٠٦م.

١٤- دلائل النبوة للبيهقي (ت ٤٥٨هـ) ،دار الكتب العلمية ، بيروت،ط١، ١٤٠٨هـ-١٩٨٨م.

١٥- السيرة النبوية، ابن هشام، أبو محمد عبد الملك بن هشام الحميري(ت: ٢١٨هـ) ، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٣٩٨هـ- ١٩٧٨م.

١٦- شرح مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية، د. مُساعِدُ بن سُلَيْمَان بن نَاصِر الطَّيَّار، دار ابن الجوزي،ط٢، ١٤٢٨ هـ.

١٧- الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للجوهري - أبي نصر إسماعيل بن حماد(ت: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين ، بيروت، ط٤، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م.

١٨- العجاب في بيان الأسباب ، أبو الفضل أحمد بن علي بن محمد بن أحمد بن حجر العسقلاني (المتوفى: ٨٥٢هـ) ، المحقق: عبد الحكيم محمد الأنيس ، الناشر: دار ابن الجوزي .

١٩- علم أصول الفقه؛ عبدالوهاب خلاَّف ، عبد الوهاب خلاف (المتوفى : ١٣٧٥هـ) ، الناشر : مكتبة الدعوة - شباب الأزهر (عن الطبعة الثامنة لدار القلم) ، الطبعة : عن الطبعة الثامنة لدار القلم

٢٠- اللالئ الحسان في علوم القرآن، لموسى شاهين لاشين، ط١، دار الشروق، القاهرة، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م.
٢١- لباب النقول في أسباب النزول، عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي أبو الفضل، دار إحياء العلوم ، بيروت.
٢٢- لسان العرب ، محمد بن مكرم بن على، أبو الفضل، جمال الدين ابن منظور الأنصاري الرويفعى الإفريقى (المتوفى: ٧١١هـ) ، الناشر: دار صادر – بيروت ، الطبعة: الثالثة – ١٤١٤ هـ
٢٣- مختار الصحاح ، للرازي-محمد بن أبي بكر بن عبد القادر(ت : ٦٦٠هـ) تحقيق: محمود خاطر ،مكتبة ناشرون،بيروت، ١٤١٥هـ -
٢٤- مسند البزار ،البزار-أبو بكر أحمد بن عمر (ت:٢٩٢هـ)، تحقيق:محفوظ عبد الرحمن، مؤسسة علوم القرآن،بيروت، ط١، ١٤٠٩هـ /
٢٥- المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله (ﷺ)(صحيح مسلم)، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ)،تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي، دار إحياء التراث العربي ، بيروت.
٢٦- المعجم الكبير، للطبراني- أبي القاسم سليمان بن أحمد أيوب (ت:٣٦٠هـ)، تحقيق : حمدي السلفي، نشر مكتبة العلوم والحكم، الموصل، ط٢، ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م
٢٧- مقاييس اللغة، لأبي الحسين محمد بن فارس بن زكريا(ت:٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد بن هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م.
٢٨- مناهل العرفان، محمد عبد العظيم الزرقاني، دار الكتب العلمية، بيروت، ط١ ، ١٤٣٤هـ -٢٠١٣م.
٢٩- الموافقات في اصول الاحكام: أبو اسحاق ابراهيم اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، دار الفكر، بيروت.
٣٠- الموجز في علوم القرآن الكريم، عبد العظيم المشيخص ، دار الرسول الاكرم، ط١، ١٤٢٩هـ -٢٠٠٨م
٣١- الناسخ والمنسوخ؛ أبو جعفر النَّحَّاس أحمد بن محمد بن إسماعيل بن يونس المرادي النحوي (المتوفى: ٣٣٨هـ) ، المحقق: د. محمد عبد السلام محمد ، الناشر: مكتبة الفلاح – الكويت ، الطبعة: الأولى، ١٤٠٨
٣٢- النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الجزري- مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد بن محمد ابن عبد الكريم الشيباني الجزري ابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ) تحقيق: طاهر أحمد الزاوى - محمود محمد الطناحي، المكتبة العلمية ، بيروت، ١٣٩٩هـ -١٩٧٩م.
٣٣- الوجيز في علوم الكتاب العزيز، د محمد خازر المجالي، جمعية المحافظة على القرآن الكريم، عمان، ط٥، ٢٠١٠م.
٣٤- الوسيط في تفسير القرآن المجيد ، المؤلف: أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (المتوفى: ٤٦٨هـ) ، تحقيق وتعليق: الشيخ عادل أحمد عبد الموجود، الشيخ علي محمد ، معوض، الدكتور أحمد محمد صيرة، الدكتور أحمد عبد الغني الجمل، الدكتور عبد الرحمن عويس ، دمه وقرظه: الأستاذ الدكتور عبد الحي الفرماوي، الناشر: دار الكتب العلمية، بيروت - لبنان ، الطبعة: الأولى، ١٤١٥ هـ - ١٩٩٤ م

هوامش البحث

(١) أساس البلاغة, الزمخشري, أبو القاسم محمود بن عمر (ت: ٥٣٨هـ) ، تحقيق: نبيل الطريفي, دار صادر, بيروت، ط١ ,٢٠٠٩م، مادة (سبب): ص/ ٢٨٠.

(٢) مختار الصحاح ، للرازي-محمد بن أبي بكر بن عبد القادر(ت : ٦٦٠هـ) تحقيق: محمود خاطر ،مكتبة ناشرون،بيروت، ١٤١٥هـ -١٩٩٥م: ص/١٤٠.

(٣) ينظر: البحر المحيط في أصول الفقه, أبو عبد الله بدر الدين محمد بن عبد الله بن بهادر الزركشي (ت: ٧٩٤هـ), دار الكتبي،ط١ ، ١٤١٤هـ -١٩٩٤م: ٦/٢.

(٤) النهاية في غريب الحديث والأثر، لابن الجزري- مجد الدين أبي السعادات المبارك بن محمد بن محمد ابن الأثير (ت: ٦٠٦هـ) تحقيق: طاهر أحمد الزاوى ، المكتبة العلمية ، بيروت، ١٣٩٩هـ -١٩٧٩م: ٣٢٩/٢.

(٥) الصحاح تاج اللغة وصحاح العربية، للجوهري - أبي نصر إسماعيل بن حماد(ت: ٣٩٣هـ)، تحقيق: أحمد عبد الغفور عطار، دار العلم للملايين ، بيروت، ط٤، ١٤٠٧هـ-١٩٨٧م: ١٨٢٩/٥.

(٦) ينظر: مقاييس اللغة، لأبي الحسين محمد بن فارس بن زكريا(ت:٣٩٥هـ)، تحقيق: عبد السلام محمد بن هارون، دار الفكر، ١٣٩٩هـ - ١٩٧٩م:٤١٧/٥.

(٧) مقاييس اللغة: ٥/ ٦٢٨.

(٨) ينظر: الإتقان في علوم القرآن، لعبد الرحمن بن أبي بكر جلال الدين السيوطي، (ت٩١١هـ)، تحقيق: أبو الفضل إبراهيم، الهيئة المصرية العامة للكتب، ١٣٩٤هـ - ١٩٧٤م : ١٠٩/١.

(٩) ينظر: الوجيز في علوم الكتاب العزيز, د محمد خازر المجالي, جمعية المحافظة على القرآن الكريم, عمان, ط٥, ٢٠١٠م:ص/ ٦٨.

(١٠) دراسات في علوم القرآن والتفسير, د احمد محمد مفلح القضاة, جمعية المحافظة على القرآن الكريم, الأردن, ط١, ٢٠٠٦م:ص/ ٧٢.

(١١) ينظر: الإتقان في علوم القرآن: ١٠٧/١.

(١٢) سورة آل عمران: الآية ١٠٠.

(١٣) السيرة النبوية، ابن هشام، أبو محمد عبد الملك بن هشام الحميري(ت: ٢١٨هـ) ، دار الفكر، بيروت، ط١، ١٣٩٨هـ- ١٩٧٨م: ٥٥٥/١، وينظر: أسباب النزول القرآن, أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، النيسابوري، الشافعي (ت: ٤٦٨هـ), تحقيق: كمال بسيوني زغلول, دار الكتب العلمية ، بيروت، ط١, ١٤١١ هـ-١٩٩١م .: ص/ ١١٩.

(١٤) سورة البقرة، من الاية: ٢٢١.

(١٥) ينظر: وينظر: أسباب النزول, للواحدي:ص/ ٧٤.

(١٦) سورة البقرة: من الآية/ ٢١٩.

(١٧) سورة البقرة: من الآية/ ٢١٥.

(١٨) سورة البقرة: من الآية/ ٢٢٢.

(١٩) ينظر: مناهل العرفان, محمد عبد العظيم الزرقاني, دار الكتب العلمية, بيروت، ط١ , ١٤٣٤هـ -٢٠١٣م: ١٢٧/١.

(٢٠) لسان العرب ، فصل الشين المعجمة ، ٣٥٧/١١ .

(٢١) البرهان في علوم القرآن ، للزركشي ٣٧١/١ .

(٢٢) سورة الإنسان، الآية ٢٤ .

(٢٣) البرهان في علوم القرآن ، للزركشي ١٩٩/٢ .

(٢٤) تفسير الطبري ٣٩/٤ .

(٢٥) سورة المائدة ، الآية ٨٩ .

(٢٦) تفسير الطبري ١٦٦/١.

(٢٧) سورة البقرة ، الآية ١٨٧ .

(٢٨) سورة الدخان، الآية ٤٩.

(٢٩) **التفسير** الوسيط للواحدي ٢٩٠/٢ .

(٣٠) سورة آل عمران، الآية ٢٨ .

(٣١) سورة التوبة، الآية ١٢٢.

(٣٢) سورة النساء ، الآية ٧١.

(٣٣) البرهان؛ الزركشي، ٢/ ١٩٩- ٢٠٥ .

(٣٤) أصول السَّرَخْسي، ٢/ ١٢ .

(٣٥) علم أصول الفقه؛ عبدالوهاب خلاَّف، ص ٢٣٠.

(٣٦) سورة النور، الآية ٢٣.

(٣٧) سورة النور ، الآية ٤ – ٥.

(٣٨) سورة النور، الآية ٢٣.

(٣٩) سورة النورن الآية ٢٦.

(٤٠) جامع البيان في تفسير القرآن، ٨/ ٨٢ .

(٤١) سورة النور، الآية٢٣.

(٤٢) جامع البيان في تفسير القرآن، ٨/ ٨٢ .

(٤٣) سورة البقرة، الآية ١٠٦.

(٤٤) سورة البقرة، الآية ١١٥.

(٤٥) الناسخ والمنسوخ؛ للنحاس، ١/ ٤٥٥ .

(٤٦) سورة البقرة، الاية ١٥٠.

(٤٧) سورة البقرة ، الآية ١١٥.

(٤٨) سورة الأنعام، الآية ١٤٥.

(٤٩) سورة البقرة ، الآية ١٥٨.

(٥٠) الجامع لأحكام القرآن؛ للقرطبي ٢/ ١٢١ ؛ والعجاب في بيان الأسباب؛ لابن حجر ١/ ٤١٠ .

(٥١) سورة البقرة ، الآية ١٤٣.

(٥٢) أسباب النزول, للواحدي: ص/ ٢١.

(٥٣) ينظر: الإتقان في علوم القرآن: ١١٥/١، ومناهل العرفان: ١١٥/١ .

(٥٤) سورة البقرة: الآية/ ١٩٨

(٥٥) صحيح البخاري- محمد بن إسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة البخاري، أبو عبد الله (ت:٢٥٦هـ) ، تحقيق : محمد زهير بن ناصر الناصر، دار طوق النجاة، بيروت(الطبعة السلطانية)، ط١، ١٤٢٢هـ /٢٠٠٢م، كتاب البيوع، باب قوله تعالى: ﴿ لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَن تَبْتَغُوا فَضْلًا مِّن رَّبِّكُمْ﴾ : ٥٣/٣، برقم (٢٠٥٠).

(٥٦) ينظر: الإتقان في علوم القرآن:١١٥/١، ومناهل العرفان:١١٥/١ .

(٥٧) سورة آل عمران: الآية/ ١٧٣.

(٥٨) بدر الصغرى: سميت بهذا الإسم لأنها ما وقعت أصلاً فقد توعّد أبو سفيان المسلمين بأن يجتثّ آثارهم بعد أن انتصر في معركة أحد ، واجتمع المسلمون في بدر في شعبان من السنة الرابعة ولكن المشركين لم يأتوا. ينظر: تفسير الطبري: ٢٤٠/٧، ٤١٠، ودلائل النبوة للبيهقي- أحمد بن الحسين (ت ٤٥٨هـ) ,دار الكتب العلمية , بيروت،ط١، ١٤٠٨هـ -١٩٨٨م: ٣٨٤/٣.

(٥٩) سورة النساء: الآية/ ١٤٩.

(٦٠) مسند البزار ،البزار-أبو بكر أحمد بن عمر (ت:٢٩٢هـ)، تحقيق:محفوظ عبد الرحمن، مؤسسة علوم القرآن،بيروت، ط١، ١٤٠٩هـ - ١٩٨٩م:١٥٧/١٥، برقم (٨٤٩٥)، قال في مغني الاسفار: ١٠٧٦/١: اسناده صحيح.

(٦١) ينظر : الموجز في علوم القرآن الكريم, عبد العظيم المشيخص , دار الرسول الاكرم،ط١، ١٤٢٩هـ - ٢٠٠٨م: ص/ ١٥٢-١٥٣ .

(٦٢) ينظر: اللالئ الحسان في علوم القرآن، لموسى شاهين لاشين، ط١, دار الشروق، القاهرة، ١٤٢٣هـ - ٢٠٠٢م:ص/ ١٣١.

(٦٣) ينظر: أسباب النزول، للواحدي: ص/ ٨.

(٦٤) شرح مقدمة في أصول التفسير لابن تيمية, د. مُساعِدُ بن سُلَيْمَان بن نَاصِر الطَّيَّار, دار ابن الجوزي،ط٢، ١٤٢٨ هـ:ص/ ٩٠.

(٦٥) الموافقات في اصول الاحكام: أبو اسحاق ابراهيم اللخمي الغرناطي الشهير بالشاطبي، دار الفكر، بيروت:٢٠١/٢.

(٦٦) بيان المعاني ، ملا حويش- عبد القادر بن ملّا حويش السيد محمود آل غازي العاني (ت: ١٣٩٨هـ)، مطبعة الترقي ، دمشق، ط١، ١٣٨٢ هـ / ١٩٦٥ م: ٢٦/١.

(٦٧) سورة الزمر: الآية/ ٢٣

(٦٨) لباب النقول في أسباب النزول, عبد الرحمن بن أبي بكر بن محمد السيوطي أبو الفضل, دار إحياء العلوم ، بيروت: ص/ ١٢٩.

(٦٩) سورة البقرة: الآية/ ١٨٧.

[٧٠] صحيح البخاري، كتاب الصوم, باب قول الله جل ذكره:﴿أُحِلَّ لَكُمْ لَيْلَةَ ٱلصِّيَامِ ٱلرَّفَثُ إِلَىٰ نِسَآئِكُمْ﴾:٣/ ٢٨, برقم (١٩١٥)، وأسباب النزول, للواحدي: ص/ ٥٤.

[٧١] سورة الإسراء، الآية: ٨٥.

[٧٢] الجامع الصحيح سنن الترمذي, محمد بن عيسى أبو عيسى الترمذي السلمي(ت ٢٧٩هـ), تحقيق أحمد محمد شاكر وآخرون, دار إحياء التراث العربي, بيروت, كتاب تفسير القرآن عن رسول الله (ﷺ), باب ومن سورة بني إسرائيل :٥/ ٣٠٤, برقم(٣١٤٠), قال الترمذي: حديث حسن صحيح، وأسباب النزول، للواحدي: ص/٢٩٩.

[٧٣] مقدمة في أصول التفسير: ص/ ٤٨.

[٧٤] ينظر: مناهل العرفان: ص/ ٨٧، واللآلئ الحسان في علوم القرآن: ص/١٤٦- ١٤٧.

[٧٥] سورة البقرة: الآية/ ٢٣١

[٧٦] لباب النقول في أسباب النزول: ص/١٣٧.

[٧٧] سورة آل عمران: الآيات/ ٨٧ – ٩٠

[٧٨] الصحيح المسند من أسباب النزول: ص/ ٤٥.

[٧٩] سورة البقرة: الآية/ ٢٦٦.

[٨٠] صحيح البخاري ، كتاب التفسير، بَاب ﴿ وَإِذْ قَالَ إِبْرَاهِيمُ رَبِّ أَرِنِي كَيْفَ تُحْيِي الْمَوْتَى ﴾: ٦/ ٣١، برقم (٤٥٣٧).

[٨١] سورة البقرة: الآية/ ٢٨٣.

[٨٢] المعجم الكبير، للطبراني- أبي القاسم سليمان بن أحمد أيوب (ت:٣٦٠هـ)، تحقيق : حمدي السلفي، نشر مكتبة العلوم والحكم، الموصل، ط٢، ١٤٠٣هـ -١٩٨٣م:١٢/٢٥٢، برقم (١٣٠٢٣) قال الهيثمي في مجمع الزوائد: ٧/١١٥: إسناده حسن.

[٨٣] ينظر: لباب النقول: ص/٥، والإتقان في علوم القرآن: ١/١١٢-١١٥.

[٨٤] ينظر: مباحث في علوم القرآن، صبحي صالح: ص/ ١٤٢.

[٨٥] ينظر: الإتقان في علوم القرآن: ١/١٢٢.

[٨٦] سورة التوبة: الآية/ ١٧ – ١٩.

[٨٧] أسباب النزول, للواحدي: ص/ ٢٤٧-٢٤٨.

[٨٨] صحيح مسلم، مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري (ت: ٢٦١هـ),تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي, دار إحياء التراث العربي ، بيروت, كتاب الإمارة, باب فضل الشهادة في سبيل الله تعالى:٣/ ١٤٩٩,برقم (١١١)، وأسباب النزول: ص/ ٢٤٧-٢٤٨.

[٨٩] سورة البقرة: الآية/١١٤.

[٩٠] ينظر: لباب النقول: ص/ ١٦.

[٩١] ينظر: أسباب النزول، للواحدي: ص/ ٣٩.

[٩٢] ينظر: المصدر نفسه.

[٩٣] ينظر: بيان المعاني:٥/ ٧٨.

[٩٤] سورة التوبة، الآية: ٥٨.

[٩٥] صحيح البخاري, كتاب استتابة المرتدين والمعاندين وقتالهم, باب من ترك قتال الخوارج للتألف، وأن لا ينفر الناس عنه: ٩/١٧،برقم (٦٩٣٣)

[٩٦] صحيح البخاري ، باب علامات النبوة، ٤/٢٠٠، برقم (٣٦١٠)، وينظر: أسباب النزول، للواحدي: ٢٥٣-٢٥٤.